

Media Profiles and the Rule in Arabic Grammar

- Researcher: yasmine Dhafir Abd Ali
University of Basrah / College of Arts
E-mail: wro9911i@gmail.com
- Prof. Dr. Abdul Jabbar Abdul Amir Hani
University of Basrah / College of Arts
E-mail: abdalgabar.hani@basrah-college.edu.iq

Abstract:

The grammatical rule is a standard used by Arab grammarians to assess the validity of structures and spoken sentences in determining the success of communication between the speaker and the addressee. They arrived at this conclusion by extrapolating the Arabs' language, despite their differences, and they formulated a general rule that communication should be plain and unambiguous in order to achieve informativeness in comprehending the meaning and obtaining the benefit.

Key words: Media, Rule, Grammar, Text.

ملاح الإعلامية والقاعدة في النحو العربي (*)

أ.د. عبدالجبار عبدالأمير هاني

E-mail: abdalgabar.hani@basrah-college.edu.iq

الباحثة. ياسمين ظافر عبدعلي

E-mail: wro9911i@gmail.com

جامعة البصرة / كلية الآداب

الملخص:

القاعدة النحوية أساس اتخذته النحاة العرب مقياساً للحكم على صحة الجمل المنطوقة في نجاح عملية التواصل بين المتكلم والمخاطب، وأكدوا ذلك من خلال دراساتهم للأبواب النحوية وأحكام العلاقات التركيبية والمفردات والعبارات التي تتكون منها الجمل التامة التي تؤدي وظيفتها الإعلامية فقد عنوا بوصف الأبواب النحوية من خلال القواعد التي توصلوا إليها باستقراء كلام العرب على الرغم من اختلافها، فقد وضعوا قاعدة كلية هي أن يكون الكلام واضحاً لا لبس فيه ولا إبهام لتحقيق القيمة الإعلامية في فهم المعنى وتحقيق الفائدة.

الكلمات المفتاحية: الاعلام، القاعدة، النحو، النص.

* بحث مستل من رسالة الماجستير الموسومة : إعلام المخاطب في النحو العربي.

المقدمة:

يتناول هذا البحث موضوع (ملاح الإعلامية والقاعدة في النحو العربي) يهدف البحث إلى بيان جهود النحاة العرب في عنايتهم بالجانب الإعلامي في عملية الكلام من خلال وصف القواعد النحوية التي تسهم في عملية الفهم والافهام وتحقيق القيمة الاعلامية في فهم المعنى المقصود وحصول الفائدة. ويكشف البحث المنهج الوصفي الذي اتبعه النحاة في تحليل الجمل والنصوص اللغوية آخذين بعين الاعتبار المعلومات التي ينقلها المتكلم إلى المخاطب في جمل قواعدية سليمة يقرّها النظام اللغويّ والعرف الاستعمالي ، وقد تناول الإعلام لغة واصطلاحاً ، ومفهوم الإعلامية في لسانيات النص والنحوي العربي، وعلاقة الإعلام بالقاعدة النحوية .

واتضح أن تعاطي النحاة العرب للقاعدة النحوية جاء على قسمين : الأول وصف التركيب النحوي دون النظر إلى المعنى ، والثاني : وصف التراكيب المتحققة ، وهذا الجانب كان محطّ العناية باعتبار أنّ أصل الكلام موضوع للفائدة التي تتحقق بمراعاة القواعد التركيبية .

مدخل:

مفهوم الإعلام لغةً واصطلاحاً :

الإعلام لغة :

لا بدّ من الإشارة في البداية إلى أنّ كلمة (الإعلامية) بصيغة المصدر الصناعي لم ترد في معاجم اللغة العربية القديمة ، وإنّما وردت الكلمة بصيغة المصدر الصريح : الإعلام ، وهي تؤدي المعنى نفسه ، كما سيتضح لنا .

قال ابن فارس (ت ٣٩٥ هـ) : ((الْعَيْنُ وَاللَّامُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ ، يَدُلُّ عَلَى أَثَرِ الشَّيْءِ يَتَمَيَّزُ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ ... والعلم نقيض الجهل))^(١). وقال الحميري (ت ٥٧٣ هـ) : ((الإعلام : أعلمه الخبر أي أخبره))^(٢).

وقال ابن منظور (ت ٧١١ هـ) : ((وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ عَلِمْتُ الشَّيْءَ بِمَعْنَى عَرَفْتَهُ وَخَبَرْتَهُ. وَعَلَّمَ الرَّجُلُ: خَبَرَهُ، وَأَحَبُّ أَنْ يَعْلَمَهُ أَيُّ يَخْبَرَهُ))^(٣) . وقال : ((و استعملني الخبر فأعلمته إياه إعلاماً))^(٤) أي: أنّ الإعلام في اللغة هو الإخبار وطلب العلم بالشئ .

ويتضح من ذلك أنّ الإعلام هي الكلمة المرشحة في معاجم اللغة كما يتضح من كلام الحميري وابن منظور، وهي دالة على الإخبار، ولا تتقاطع مع كلمة الإعلامية بمفهومها اللغوي .

الإعلام اصطلاحاً :

قال الكفويّ (ت ١٠٩٤ هـ) : ((الإعلام مصدر (أعلم) وهو عبارة عن تحصيل العلم وإحداثه عند المُخَاطَب جَاهِلًا بِالْعِلْمِ بِهِ ، لِيَتَحَقَّقَ إِحْدَاثُ الْعِلْمِ عِنْدَهُ وَتَحْصِيلُهُ لَدَيْهِ ، وَيَشْتَرِطُ الصَّدْقُ فِي الْإِعْلَامِ))^(٥) ، ويتضح من قول الكفوي أنّ (الإعلام) هو تحصيل المخاطب معنى يجهل العلم به قبل الكلام ، وإيصال مضمون الخبر إلى السامع أو المخاطب بما يعرفه المتكلم بشرط صدق النية والقصد .

وقد أشار السهيلي (ت ٥٨١ هـ) إلى الإعلام بشكل مباشر ، إذ قال : ((إِنَّ الدَّاعِيَ قَدْ يُضْمَنُ دَعَاءَهُ الْقَصْدَ إِلَى إِعْلَامِ السَّامِعِ ، وَإِعْلَامِ الْمَخَاطَبِ بِأَنَّهُ دَاعٍ ، فَجَاءَ اللَّفْظُ بِلَفْظِ الْخَبَرِ ، إِشْعَارًا بِمَا تَضُمَّنُهُ مِنْ مَعْنَى الْإِخْبَارِ ، تَقُولُ: " أَعْزَكَ اللَّهُ وَأَبْقَاكَ " وَ " أَكْرَمَ اللَّهُ زَيْدًا "))^(٦) ، أي : إعلام السامع (المتلقي) الخبر وبيان مقاصد الكلام .

الإعلامية في لسانيات النص:

تعَدّ الإعلامية (informativity) معياراً من معايير النص السبعة التي اقترحها دي بو جراند وهي عنده تدلُّ ((على ناحية الجودة أو التنوع التي توصف به المعلومات في بعض المواقف))^(٧) وليس على المعلومات التي تشكّل محتوى الاتصال .

والإعلامية عند " دي بوجراند " تكون عالية الدرجة عند كثرة البدائل ، وعند الاختيار الفعلي لبديل من خارج الاحتمال، ومع ذلك نجد لكل نص إعلامية صغرى على الأقلّ تقوم وقائعها في مقابل عدم التوقع^(٨) .

((ولا تقتصر صفة الجودة على الصياغة فقط ، ولكنها تمتد لتشمل المحتوى او المضمون))^(٩)، وعلى هذا فإنّ الإعلامية ثلاثة مستويات من حيث الصياغة والمحتوى هي^(١٠) :

١- إعلامية سهلة الصياغة ، المحتوى فيها محتمل في تركيب محتمل ، ويكون النص قليل الإعلامية ، مثل قولنا : السمك يعيش في الماء ، وهذا النوع يسمّى الإعلامية المنخفضة .

٢- إعلامية صعبة الصياغة ، فيها المحتوى غير المحتمل في التركيب غير المحتمل ، ويكون النص مثيراً للجدل الحاد ، مثل المجازات والكنائيات والرموز .

٣- إعلامية متوسطة ، فيها المحتوى غير المحتمل في التركيب المحتمل أو المحتوى المحتمل في التركيب غير المحتمل ، وهذا النوع يتّسم بالتحدي، ومع ذلك لا يكون مثيراً للجدل دائماً بدون سبب والنصوص الشعرية تكشفه .

ومن أجل ذلك يرى دي بوجراند ارتباط هذه المستويات بمعرفتنا عن العالم ((فإذا كان عالم النص يؤكد العلاقات التي سبق العلم بأنها محددة فإن لدينا عندئذٍ إعلامية من الدرجة الدنيا فقط ، وتأكيد العلاقات النموذجية يؤدي إلى كفاءة إعلامية أكبر كلما نقص الطابع النموذجي))^(١١) .

وحّد هاليداي سنة ١٩٧٣م سبع وظائف للغة الإنسانية وإحدى تلك الوظائف هي الإعلامية التي تسمح ((بنقل المعلومات المختلفة ، وتليغها إلى الآخر، مثل: "يجب أن أقول لك"))^(١٢) . والإعلامية والإبلاغ يعدّ من أهم وظائف الاتصال اللغوي بين المتكلمين والسامعين .

وتهدف الإعلامية إلى ((الكشف عن مدى تفاعل المتلقي مع عناصر النص غير المتوقعة ، انطلاقاً من تصور مؤداه أنّ النص الجيد يحقق مقاصد منتجه ، وينال قبول المتلقي ، ويستحوذ على إعجابه ، وذلك لارتفاع درجة الإعلامية فيه ، ومن ثم فإنّ المتلقي يبدي اهتماماً أكبر بالنص عندما يُواجه بعناصر جديدة غير متوقعة تدفعه إلى أن يستجمع قواه ، ويستفرغ جهوده للوقوف على ما يكتنفها من طرافة وجدة وغموض

فكلما تضمن النص قدراً من العناصر غير المتوقعة ، ارتفعت درجة الإعلامية ، دون أن يصل ذلك إلى الألفاظ التي تهدم الجسور بين النص والمتلقي^(١٣).

ملاح الإعلامية في النحو العربي :

تقدم أنّ كلمة الإعلامية لم ترد في المعجم العربي القديم ، وقد جاء في كتب النحوي العربي ما يقترب من هذه الصيغة بصورة اشتقاقية متنوعة نحو : الإعلام ، وأعلم وتعلم وعلم وغيرها ، قال سيبويه (١٨٠ هـ) : ((أعلمتُ هذا زيدا قائماً العلمَ اليقينَ إعلاماً))^(١٤) وقال : ((وإذا قلتُ كان رجلُ ذاهباً ، فليس في هذا شيء تعلمه كان يجهله ، ولو قلتُ : كان رجل من بني فلان فارساً ، حسنٌ لأتته قد يحتاج إلى أن تُعلمه أنّ ذلك في آل فلان وقد يجهله))^(١٥).

وقال الوراق (٣٨١ هـ) : ((فلو قالَ قائلٌ : كانَ رجلٌ قائماً ، لم يكن في هذا الكلامَ فائدةً للمخاطب ، لأنَّ المُخاطب يعلم أنَّ الدنيا لم تخل من رجل قائم ، ولو قالَ له : كانَ رجلٌ في الدار قائماً ، لكأنَّتُ له في ذلك فائدةً ، لأنَّ المُخاطب قد يجهل أن يكون في الدار رجل قائم))^(١٦) ، تكلم هنا الوراق بعدة نقاط تمس الإعلامية بشكل مباشر وهي علم المخاطب ، وكذلك حصول الفائدة بعد المعرفة بالخبر الذي كان يجهله المخاطب .

وعبر استقراء بعض كتب النحاة العرب نجد أنّ هناك من استعمل كلمة الإعلام للإشارة إلى المعنى الذي يراد به الإعلامية ، و نجد هناك من يستعمل كلمة الإخبار ، وهي مقاربة في معناها لمعنى الإعلام ، وسنذكر بعض الأقوال في ذلك :

أولاً : الإعلام .

- استعمل النحاة هذه الكلمة بصيغة المصدر ، واستعملوا أيضاً صيغة الفعل ، فمن ذلك على سبيل المثال :
 - سيبويه (١٨٠ هـ) وقد أكثر في كتابه من استعمال صيغة الفعل ، قال : ((وإذا قلتُ : كان رجل ذاهباً ، فليس في هذا شيء تعلمه كان جهله))^(١٧).
 - المبرّد (٢٨٦ هـ) ، استعمل صيغة الفعل ، قال : ((إذا قلتُ : لم يَقم زيد ... فإنما أعلمتَ السامع من الذي نفيت عنه أن يكون فاعلاً))^(١٨).
 - أبو سعيد السيرافي (٣٦٨ هـ) استعمل صيغة الفعل ، قال : ((لأنَّ الغرض أن يُعلم أنّه قتل إنساناً))^(١٩).

- ابن جني (٣٩٢هـ) استعمل كلمة الإعلام بشكل مباشر في قوله : ((لم تلحق الهاء لتأنيث الموصوف لما هي فيه ، وإنما لحقت لإعلام السامع أنّ هذا الموصوف بما هي فيه قد بلغ الغاية والنهاية))^(٢٠) . وكذلك استعملها عدد من النحاة المتأخرين ، منهم :
- ابن الخباز (٦٣٨هـ) قال : ((إنّ النعت يجيء لإعلام المخاطب بأنّ المتكلم عالم بحال المنعوت))^(٢١) .
- ابن مالك (٦٧٢هـ) قال : ((وتُنفى كاد إعلاماً لوقوع الفعل عسيراً أو بعدمه وعدم مقارنته))^(٢٢) ، وقال : ((فإذا جاء بـ (كليهما) عُلم اعتناؤه بما ذكر قبله ، وأتته قاصد إعلام السامع صحة العبارة))^(٢٣) .
- ابن أبي الربيع (٦٨٨هـ) قال : ((والقصد في البذل الإعلام بالاسمين))^(٢٤) .
- ابن أم قاسم المرادي (٧٤٩هـ) قال : ((قصد المتعجب الإعلام بأنّ المتعجب منه ذو مزية إدراكها جلي))^(٢٥) ، وقال أيضاً : ((الغرض من الندبة الإعلام بعظمة المصاب))^(٢٦) .
- ابن هشام الأنصاري (٧٦١هـ) ، قال في حذف المفعول : ((تارةً يتعلق الغرض بالإعلام بمجرد وقوع الفعل))^(٢٧) .
- السيوطي (٩١١هـ) قال في ضمير الفصل : ((وفائدة الفصل عند الجمهور إعلام السامع بأنّ ما بعده خبر لا نعت ، مع التوكيد))^(٢٨) .

ثانياً: الإخبار

- استعمل النحاة هذه الصيغة المصدرية تارةً في كتبهم^(٢٩) ، وتارةً استعملوا الصيغ الفعلية مثل أخبر وأخبروا وتخبر ، وهي كثيرة الاستعمال عندهم^(٣٠) .
- والذي نلاحظه على ذلك أنّ النحاة العرب استعملوا كلمة الإعلام وهي لا تتقاطع في دلالتها مع مفهوم الإعلامية في اللسانيات النصية من حيث تقديم المعلومات المختلفة إلى السامع أو المخاطب ، وهنا يظهر الجانب التداولي عند النحاة لارتباط الإعلامية بالمتكلم والمخاطب ، وأنها من جانب آخر تقترب بالغرض والقصد للإشارة إلى أنّ إعلام السامع عمل مقصود من المتكلم ، ويظهر لنا كذلك أنّ الغرض الإعلامي عند النحاة هو إفهام السامع أو المخاطب بقصدية المتكلم ، وأنّ نتيجة ذلك حصول الفائدة عنده ، وهذه هي القيمة الإعلامية عندهم ، قال أبو سعيد السيرافي : ((حكم الخطاب إفادة المخاطب به ما يحتاج إلى معرفته))^(٣١) .
- ويتضح لنا أنّ (الإعلامية) عند النحاة ذات مبدأ تواصلية يرتبط بإفادة السامع أو المخاطب معلومة كان يجهلها قبل الخطاب أو الكلام ، وإذا لم تتحقق إفادة السامع فالإعلامية غير متحققة .

وقد تبيّن من بعض الملاحظات النحوية أنّ الإعلامية عند النحاة العرب تتحقق في الكلام في أمور منها:

أولاً : أن يكون السامع أو المخاطب يجهل مضمون الكلام ولا يعلمه ، قال سيبويه: ((ولو قلت : كان رجلٌ في قوم عاقلاً ، لم يحسن لأثّه لا يُستتكر أن يكون في الدنيا عاقل وأن يكون من قوم))^(٣٢). وقال الرضيّ (٦٨٦هـ) : ((الحكم بشيء على شيء يجب أن يكون مجهولاً عند المخاطب ، إذ لو كان معلوماً لوقع الكلام لغواً ، نحو : السماء فوقنا))^(٣٣) ، فهذه الجملة معناها معلوم عند السامع فلا فائدة فيها ، قال الشاطبيّ : ((إذا كان المضمون معلوماً لم يستفد السامع شيئاً))^(٣٤) ، وقال أيضاً في هذا الصدد : ((فإن قلت : تكلم إنسان ، لم يفد شيئاً إذ لا يخلو الوجود من إنسان يتكلم ، فقد كان هذا المعنى حاصلًا قبل الكلام به ، فلم يفد الإخبار بذلك فائدة زائدة))^(٣٥) ، ومعنى ذلك أن تكون المعلومة التي يقدمها المتكلم غير معروفة عند السامع أو المخاطب ، فلو قال المتكلم : الثلج بارد ، كان الكلام معلوم المعنى ولا قيمة إعلامية فيه ، وهذا الأمر نجده كذلك في لسانيات النص ، وإنّ منتج النص ((لا يقوم بإعلام شريكه في الاتصال بشيء إلا إذا أيقن أنّ المعلومة بالنسبة إليه جديدة))^(٣٦).

ثانياً : أن يكون الكلام واضحاً ، خالياً من اللبس والإبهام ، لأنّ وضوح الكلام يؤدّي إلى فهم المعنى وإفادته المخاطب وهو غاية الاتصال اللغويّ ، قال سيبويه : ((لو قلت : كان إنسان حليماً ، وكان رجل منطلقاً ، كنت تُلبس ، لأثّه لا يستتكر أن يكون في الدنيا إنسان هكذا))^(٣٧) ، واللبس هنا أنّ المخاطب لا يعرف هذا الإنسان أو الرجل من بين الناس أو الرجال ، لأنّ الكلمة مبهمّة تدلّ على عموم يشمل الجميع لا تعيين فيها ، وقال ابن السراج: ((إذ قلت : هذا الطويل إنّما تريد الرجل الطويل أو الرمح الطويل ... لأنّ (هذا) مبهم يصلح أن تشير به إلى كل ما بحضرتك فإذا ألبس على السامع ... وجب أن تقول : بهذا الرجل أو بهذا الرمح... وإنما يجوز أن تقول : بهذا الطويل ، إذا لم يكن بحضرتك طويلان فيقع لبس))^(٣٨).

ثالثاً : أن يكون الكلام تام المعنى غير ناقص ، أي يجب أن يؤدي الغرض المطلوب منه في فهم المخاطب المعنى في الخطاب ، قال ابن جنّي : ((ألا تراك لو قلت : وردنا البصرة فاجتزنا بالأبلة على رجل ، أو رأينا بستاناً ، وسكت ، لم تفد بذلك شيئاً ، لأنّ هذا ونحوه ممّا لا يعرى منه ذلك المكان ، وإنّما المتوقع أن تصف من ذكرت أو ما ذكرت))^(٣٩) ، وقال ابن الحاجب : ((ولم يجز : رجلٌ في الدار ، لاحتمال أن يكون صفة فينظر السامع الخبر))^(٤٠).

رابعاً : أن يكون الإعلام مرتبطاً بقصد المتكلم ، أي قصد المتكلم إفادة السامع أو المخاطب المعنى الذي يروم إيصاله إليه ، ومن المعلوم أن القصدية إحدى ركائز النظرية التداولية ، وقد أدرك النحاة أهمية القصد في إفادة السامع عبر مفهوم الإفادة نفسه الذي يتضمّن عندهم التركيب والقصد^(٤١)، قال ابن مالك : ((والكلام ما تضمّن من الكلم إسناداً مفيداً مقصوداً لذاته))^(٤٢)، إشارة إلى قصدية الكلام في الخطاب بين المتكلم والسامع ، وعلى أساسها يتحقق الغرض الإعلامي ، قال الشاطبي : ((إن الغرض من الكلام هو قصد الإفهام أي إفهام المخاطب))^(٤٣) .

خامساً : يتحقق الغرض الإعلامي في إفهام السامع أو المخاطب عبر القرائن الحالية أو سياق الحال ، وقد وجدنا مواضع في كتب النحاة تدلّ على أهمية سياق الحال في إيصال المعنى المقصود إلى السامع ، وأنهم فسروا عبره بعض الظواهر والأساليب النحوية كالحذف والتقديم والتأخير والاستفهام وغيرها ، وبيان المعنى الذي يروم المتكلم إعلامه للسامع ، مثال على ذلك قول سيبويه : ((حدثنا بعض العرب أن رجلاً قال يوم جبلة . واستقبله بغير أعور فتطير منه: يا بني أسد ، أعور وذا ناب ، فلم يرد أن يسترشداهم ليخبروه عن عوره وصحته ولكنه نبههم... فالاستقبال في حال تنبيههم إياهم كان واقعاً))^(٤٤) فسياق الحال هنا حدد مضمون الكلام الذي أستخدمه المخاطب وهو التنبيه والتوبيخ وليس الاستفهام ، وقال الآبزي (٦٨٠هـ) : ((... ولولا القرائن لما تخلّص ، ألا ترى أنك إذا قلت : ضحك هذا ، وأمامك شخص واحد علم أن هذا واقع على ذلك الشخص))^(٤٥) ، وسيتبين لنا ذلك أكثر في المبحث الخاص بالإعلامية وسياق الحال.

ملامح الإعلامية والقاعدة النحوية :

تعّد القاعدة النحوية الأساس الذي اتخذته النحاة العرب مقياساً للحكم على صحة التراكيب من جهة ، والجمال المنطوقة في ظروف الاستعمال من جهة أخرى ، على الرغم من أن وضعهم للقواعد كان نتيجة استقراءهم لكلام العرب الذي يتصف بالكثرة والاطراد ، وإذا كانت الغاية من وضع القواعد في البداية تحقيق هدفين ((هما: حفظ القرآن وصونه من الخطأ ، ثم تيسير تعلم اللغة لمن يريد ذلك من الأعاجم))^(٤٦)، فإنّ هناك غاية أخرى هامة وهي نجاح عملية التواصل بين المتكلم والمخاطب ، وهو ما أكّد ه النحاة العرب من خلال دراساتهم للأبواب النحوية وأحكام العلاقات التركيبية لها ، فضلاً عن أحكام المفردات والعبارات التي تتكون منها الجمل التامة التي تؤدي وظيفتها الإعلامية في إفادة المخاطب .

والقاعدة عند النحاة ((حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته لتعرف أحكامها منه ، كقولنا : كلّ فاعل يجب رفعه))^(٤٧)، ومن الأحكام التي تطرّقوا إليها في ضوء القواعد النحوية أن تكون الجملة خالية من اللبس

والإبهام ، حتى يستطيع السامع أو المخاطب فهم المعنى المقصود ، ويبدو أنّ النحاة قد توصلوا من خلال تتبعهم لكلام العرب إلى نوعين من القواعد : قواعد أساسية أو أصلية، وهي الأكثر عندهم مثل كون المبتدأ معرفة في باب الابتداء ، وقواعد ثانوية أو فرعية وهي قليلة محصورة في بعض الأبواب مثل جواز الابتداء بالنكرة ، مع اشتراطهم أن تؤدي هذه القواعد الفرعية وظيفتها الاتصالية وقيمتها الإعلامية في فهم المعنى المقصود ثم حصول الإفادة ، وكلّ ذلك في ضوء القاعدة التواصلية للخطاب التي ذكرها السيرافي في قوله : ((وحكم الخطاب المفهوم أن يساوي المخاطب المتكلّم في معرفة ما خبره به))^(٤٨)، وإذا كانت القواعد الأساسية لا إشكال فيها من جهة كون الجمل المصوغة متطابقة معها ، فضلاً عن أنّ تطبيقها يؤدي الوظيفة الإعلامية من جهة الفهم ، فإنّ القواعد الثانوية التي حظيت بعناية النحاة لم يُسمح بتطبيقها إلّا بعد تحقق عنصرين ، أحدهما تركيبى يقتضي صحّة بناء الجملة نحويّاً وانتفاء الخطأ ، والثاني - وهو الهام عندهم - الوضوح وعدم الإبهام واللبس لغرض حصول الفائدة عند المخاطب أو السامع ، انطلاقاً من قاعدة نحوية كبرى تتمثل في أنّ أصل الكلام أو الخطاب موضوع للفائدة^(٤٩)، وهذا يشير إلى أن شرط قبول القاعدة الفرعية من جهة التطبيق هو عدم اللبس والإبهام لكي تتحقق القيمة الإعلامية . ومن القواعد النحوية الأساسية والفرعية التي أقرها النحاة والتي اشترطوا فيها حصول الفائدة من جهة التطبيق ما ذكروه في مجموعة من الأبواب النحوية ، منها :

١- الاسم الموصول / جملة الصلة :

ذكر النحاة أنّ الموصول الاسمي غير مفهوم المعنى من دون صلته ، لأن ذكر الاسم الموصول وحده في الجملة لا يفي بالغرض المطلوب من جهة الإفادة، ولذلك لا يجوز الوقف عليه ، فقال الجرجاني : ((لا تصل الذي إلّا بجملة من الكلام قد سبق من السامع علم بها وأمرٌ قد عُرف له ، نحو أن ترى عنده رجلاً ينشده شعراً فنقول له من غد : ما فعل الرجل الذي كان عندك بالأمس ينشدك الشعر))^(٥٠)، وقال الآبزي : ((إذ لا تخصّ من غير صلة واحداً دون آخر ، وأمّا بعد صلتها فلا طريق إلى الإبهام بها))^(٥١)، والقاعدة الأساسية عندهم في هذا المجال أن تكون الصلة جملة خبرية ، أو تكون الصلة ظرفاً أو جاراً ومجروراً وكل منهما تامّ ، ومعنى التام ((أن يكون في وصل الموصول بها فائدة ، نحو : جاء الذي في الدار والذي عندك ، ألا ترى أنك لو قلت : جاعني الذي اليوم ، أو جاعني الذي لك ، لم تستقد بها فائدة))^(٥٢) ، والجملة التي تأتي صلة اشترط فيها النحاة أن تكون خبرية وهي التي تحتمل الصدق والكذب ، وذكر الشاطبي شرطاً مهماً وهو أن تكون الجملة في مضمونها معلومة للسامع؛ لكي يتضح المراد من الاسم الموصول ، وقد نقل عن الجزولي قوله : ((ولا تفيد (الاسماء الموصولة) المقصود إلا والصلة معلومة للسامع ، فإذا لم تكن معلومة له لم يفد

الموصول معناه فكان كما كان لم يوصل ، وذلك نقض لغرض الوصل ((^(٥٣))، ويتضح من ذلك أنّ الاسم الموصول من الكلمات المبهمة ولا تتضح قيمته الإعلامية إلا بقاعدة تركيبية من خلال صلته ووضوحها في ذهن السامع ومشاركته المتكلم في العلم بمضمونها .

٢- المبتدأ / الإخبار عن الجثة بالزمان :

وهي من القواعد الثانوية التي أجازها النحاة بشرط أن تتحقق الوظيفة الإعلامية من الإخبار بذلك ، والأصل في النحو العربي الإخبار بالمكان عن الجثة لا بالزمان ، قال ابن مالك ^(٥٤):

ولا يكون اسمُ زمانٍ خبراً عن جثةٍ ، وإن يُقدِّ فأخيراً

قال المرادي : ((اسم المكان يخبر به عن الجثة نحو : زيد أمامك ، وعن المعنى نحو : العلم أمامك ، واسم الزمان يخبر به عن المعنى [نحو] : الرحيل غداً ، ولا يخبر به عن الجثة لعدم الإفادة ... وذهب بعضهم إلى أنّ (الهلال الليلة) ... يشبه اسم المعنى بالحدوث وقتاً دون وقت فأفاد الإخبار عنه))^(٥٥).

وقال الدماميني : ((ظرف الزمان عام ، فإذا أطلق العام غشي كل شخص فيه ، ويعلم ذلك بضرورة العقل ، فلو أخبرت بأنّ زيداً في ذلك اليوم ، لكان إخباراً بما يعلمه المخاطب بالضرورة ، فلا يكون في الإخبار به فائدة ... إلا أن تصف الزمان وتخصصه ... نحو : فلان في زمن خصيب))^(٥٦). وهذه القاعدة الأساسية متفق عليها في النحو العربي عند القدماء والمعاصرين ، قال الدكتور تمام حسان : ((إنّ المحسوسات توضع في مكان وإنّ الأحداث تحدث في زمان ، ومن هنا كان بين المكان والمحسوسات مناسبة تسمح بالإخبار بالمكان عن المحسوس من الأشياء نحو : الكتاب فوق المنضدة ، ولا يجوز الإخبار عنه بالزمان ، فلا يقال : الكتاب غداً))^(٥٧).

والذي نلاحظه من قول المرادي و الدماميني ومن نحاة آخرين أنّه يجوز الإخبار عن الجثة أو الشخص بالزمان بشروط معينة؛ لكي يصحّ الخطاب بين المتكلم والمخاطب ، وتتحقق الإعلامية في إخبار المخاطب وحصوله على الفائدة، ونلمس ذلك عند الشاطبي الذي قال : ((من الأبواب ما يطرد أو يغلب فيها عدم الإفادة إلا بشرط ، فعادة النحويين أن يبينوا ذلك ليكون فيه حصر لما يفيد وما لا [يفيد] وضبط ما يتكلم به ... ، إذ لا يكفي في مثل ذلك مجرد تعريف الكلام بأنّه لفظ مفيد ، ألا ترى أنّ غالب الإخبار بظرف الزمان عن الجثة غير مفيد ، بخلاف الإخبار به عن الحدث))^(٥٨)، هذا وقد ذكر الشاطبي ثمانية مواضع يجوز فيها الإخبار بالزمان عن الجثة من حيث حصول الفائدة ، وهذه المواضع هي شروط تتحقق فيها قاعدة فرعية في باب

الابتداء، وهي جواز الإخبار بالزمان عن المبتدأ الجثة أو الشخص والشرط الأساس لها أن تتحقق فيها إفادة المخاطب ، ومن تلك المواضع التي ذكرها الشاطبي :

أ- أن يحدث اسم الجثة في وقت دون وقت ، كقولك : الكمأة وقت الربيع .

ب- أن يكون الزمان موصوفاً ، كقولك : نحن في زمان طيّب .

ج- أن يكون الإخبار لغرض التأريخ ، كقولك : كان موسى عليه السلام زمن فرعون .

ونلاحظ على هذه المواضع التي ذكرها الشاطبي أنّ أغلبها فيها الزمان مخصوص ومعين، ولذلك يجوز الإخبار بها عن الجثة لعدم الإبهام وأمن اللبس عند المخاطب ، وهما من شروط تحقق القيمة الإخبارية في الكلام ، ولذلك إذا قال المتكلم : زيدٌ في يوم ، كان كلامه مبهماً وغير مفيد ، ولكنّه حين يقول : زيد في يوم شدة ، كان واضحاً وبه فائدة للسامع .

٣- الابتداء بالنكرة :

الأصل في باب الابتداء أن يكون المبتدأ معرفة ، لأنّ الإخبار عن شيء يجله المخاطب غير مفيد ، ومعنى المعرفة في هذا الباب أن يكون المتكلم والمخاطب يعرفان المخبر عنه ، فإذا تحدّث المتكلم عن شيء لا يعرفه المخاطب فإنّ القيمة الإعلامية لا تتحقق في الكلام ، والقاعدة في باب الابتداء شرحها ابن يعيش حيث قال ((فإذا اجتمع معك معرفة ونكرة، فحق المعرفة أن تكون هي المبتدأ، وأن يكون الخبر النكرة ؛ لأنك إذا ابتدأت بالاسم الذي يعرفه المخاطب، كما تعرفه أنت، فإنما ينتظر الذي لا يعلمه ، فإذا قلت : قائم أو حكيم ، فقد أعلمته بمثل ما علمت، مما لم يكن يعلمه، حتى يشاركك في العلم ، فلو عكست وقلت : قائم زيد ، فقائم منكور، لا يعرفه المخاطب ، لم تجعله خبراً مقدماً يستفيدة المخاطب ، ولا يصح أن يكون زيد الخبر ، لأنّ الأسماء لا تستفاد ... فلذلك قال (أي الزمخشري) : المبتدأ على نوعين : معرفة وهو القياس))^(٥٩).

أول من تطرق إلى هذه القاعدة النحوية هو سيبويه حيث ذكرها في كتابه في باب ما يختار فيه أن تكون المصادر مبتدأة مبنياً عليها حيث قال : ((الابتداء إنّما هو خبر ، وأحسنه إذا اجتمع نكرة ومعرفة أن يبتدئ (المتكلم) بالأعرف وهو أصل الكلام ، ولو قلت : رجل ذاهب ، لم يحسن حتّى تعرفه بشيء ، فنقول : رجل من بني فلان سائر ، وتبيح الدار فنقول : حدّ منها كذا وحدّ منها كذا ، فأصل الابتداء للمعرفة))^(٦٠).

فالملاحظ من كلام سيبويه أنّ الذي لا يعرفه المخاطب وهو النكرة لا يجوز أن يكون مبتدأً أو مخبراً عنه ، لأنّ النكرة فيها دلالة على العموم وعدم التعيين، فلا يستفيد منها السامع معنى محدداً ، ولقد عرّف ابن السراج

النكرة حيث قال : ((كل اسم عمّ اثنين فما زاد فهو نكرة ، وإنما سمي نكرة من أجل أنك لا تعرف به واحداً بعينه إذا ذكر))^(٦١).

وقد أجاز النحاة الابتداء بالنكرة في حال تخصيصها أو أن تكون قريبة من المعرفة فتكون ذات فائدة في الإخبار عنها ، وقد اتفق النحاة على شرط حصول الفائدة في مثل هذا الإخبار ، فكانت القاعدة الفرعية عندهم: جواز الابتداء بالنكرة إذا أفادت مخاطب ، قال ابن مالك^(٦٢) :

ولا يجوز الابتداء بالنكرة ما لم تُقد ، كعند زيد نمره

وقال ابن هشام الأنصاري : ((لم يعول المتقدمون في ضابط ذلك (الابتداء بالنكرة) إلا على حصول الفائدة ، ورأى المتأخرون أنه ليس كل أحد يهتدي إلى مواطن الفائدة ، فتنبهوا))^(٦٣) ، ومعنى ذلك أن الإخبار عن النكرة في الكلام مشروط بقيمتها الإعلامية من حيث إفادة المخاطب المعنى الذي يقصده المتكلم من غير أن يكون هناك لبس أو إبهام ، وهذه القيمة الإعلامية عند النحاة لا تتحقق إلا في مواضع محدّدة ذكروها لجواز الابتداء بالنكرة ، فقد ذكر ابن هشام عشرة مواضع^(٦٤) ، وأشار الشاطبي إلى أن النحاة المتأخرين ذكروا إضافة لما ذكره بعض شيوخه عشرين موضعاً ، منها على سبيل المثال^(٦٥) :

أ- أن يكون في المبتدأ معنى العموم أي يفيد العموم ، كقوله تعالى : ﴿ كُلُّ لَه قَانِتُونَ / البقرة ١١٦ ﴾ .

ب- أن يكون فيه معنى الحصر ، كقولهم : شيء ما جاء بك ، باعتبار معنى : ما جاء بك إلا شيء .

ج- أن يكون فيه معنى التعجب ، كقولهم : عجبٌ لزيد .

د- أن يكون فيه معنى الدعاء ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ / المطففين ١ ﴾ .

وهذه المواضع وغيرها التي ذكرها النحاة في جواز الابتداء بالنكرة تدلّ على عنايتهم بالقيمة الإعلامية في الخطاب ، و تدل من ناحية أخرى على وصف القواعد الثانوية في النحو العربي الذي يشترط حصول الفائدة عند المخاطب .

وكذلك نلاحظ قول الشاطبي في وجوب حصول الفائدة : ((اعلم أنه لما كان الغرض من الكلام حصول الفائدة ، وكان الإخبار عن غير مُعَيَّن لا يُفيد ، كان أصلُ المبتدأ التعريف . ولهذا إذا أُخبر عن معرفة لم تتوقف الإفادة على أمرٍ زائدٍ سوى التعريف ، بخلاف النكرة ، فإن الفائدة في الإخبار عنها تتوقف على أمرٍ زائدٍ))^(٦٦) . وإن حصول الفائدة من الكلام متعلّق بتحقيق الفهم من خلال المضمون الدلالي المحمول في الكلام ، يقول الآمدي : ((ما لا فائدة فيه لا تحسن المخاطبة به لكونه لغواً))^(٦٧).

وذكر الشاطبي أن الابتداء بالنكرة في سياق النفي مع تقديم الخبر له يوقع الفائدة فيقول: ((وذلك قولك: ما في الدار رجلٌ ، فالأحسن في هذا تقديم الخبر لأنه الذي أوقع الفائدة الحاصلة بكونه معرفة . ولذلك حُكي

من كلامهم : ما له سَبَدٌ ولا لَبَدٌ، وما في الدار أحدٌ ... فقد ثبت بهذا كله أن المقصود حصول الفائدة^(٦٨)، ذلك أن النفي يجعل من النكرة لها قدرة على الإفهام؛ لأن بها فائدة حاصلة ، فالجائز من ذلك ما كانت فيه فائدة . والكلام إذا كان منفياً فإن النكرة فيه حسنة؛ لأن الفائدة فيه واقعة ، قال ابن السراج: ((لا يجوز الابتداء بالنكرة المفردة المحضة ؛ لأنه لا فائدة فيه ، وما لا فائدة فيه ، فلا معنى للتكلم به ... ولا يكون المبتدأ نكرة مفردة إلا في النفي خاصة ، فإن الابتداء فيه بالنكرة حسن بحصول الفائدة بها، كقولك : ما أحد في الدار ، وما في البيت رجل ... وما أحد حاضر ، وإنما يراعى في هذا الباب وغيره الفائدة فمتى ظفرت بها في المبتدأ وخبره فالكلام جائز ، وما لم يُفد فلا معنى له في كلام غيرهم))^(٦٩).

وأكد الإستراباذي ذلك بقوله : ((إذا حصلت الفائدة فأخبر عن أي نكرة شئت ، وذلك لأن الغرض من الكلام إفادة المخاطب فإذا حصلت جاز الحكم ، سواء تخصص المحكوم عليه بشيء أو لا . فضابط تجويز الإخبار عن المبتدأ وعن الفاعل ، سواء كانا معرفتين أو نكرتين مختصتين بوجه أو نكرتين غير مختصتين ، شيء واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه))^(٧٠)، فالغرض من الكلام حصول الفائدة، والإخبار عن غير معين لا يفيد ، ففرب بهذا التخصيص من المعرفة ، فحصل بالإخبار عنه فائدة ؛ وإنما يراعى في هذا الباب الفائدة .

فالاسم المعرف تتعلّق معرفته بمدى حالة الوضع الاتصالي بين المرسل والمتلقي ، فالمرسل يظن أن المتلقي يعرف الذي يتحدث عنه فيجعله حينئذ معرفة ، وهذا ما أشار إليه ابن يعيش في اعتباره أن المعرفة ما تساوى المتلقي والمرسل في معرفته : ((لأنك ابتدأت بالاسم الذي يعرفه المخاطب كما تعرفه انت))^(٧١). وذكر ابن يعيش إعلامية النكرة الموصوفة في الكلام فقال : ((فأما النكرة الموصوفة ، فنحو قولك : "رجل من بني تميم جاعني"، ومثله قوله تعالى: ﴿ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُّشْرِكٍ / البقرة ٢٢١ ﴾ ؛ لما وصف الرجل بأنه من بني تميم ، والعبد بأنه مؤمن ، تخصص من رجل آخر، ليس له تلك الصفة ، ففرب بهذا التخصيص من المعرفة ، فحصل بالإخبار عنه فائدة))^(٧٢).

وبهذا ينتفي المانع من كون المبتدأ نكرة ، لأن مدار الجواز والمنع هو حصول الفائدة ، ويتحقق الفائدة في الإخبار عن نكرة بأن تخرج النكرة عن دلالتها على الشيوع وعدم التعيين ، كأن تدلّ على أمر خاص يكون أضيّق دلالة من سائر أقرانه ، فبهذا تقترب في دلالتها من المعرفة ، فيصح الإخبار عنها فقد تخصصت النكرة (عبد) بالوصف (المؤمن) فأصبحت تدلّ على خاصية معينة لا تشمل العبيد كافة بل المؤمنين منهم فقط، وبذلك تحققت القيمة الإعلامية من خلال تخصيص معنى النكرة بالوصف الذي يجعلها بحكم الشيء المعروف عند المخاطب .

٤ - التعجب:

التعجب من المعاني الإخبارية ، وغرض المتكلم منه أن يستدعي المخاطب أو السامع ليتعجب معه^(٧٣)، وله في النحو صيغتان هما ما أفعله! وأفعل به! ، وهذه الصيغة تشتمل على (ما) التي تدلّ على التعجب، وهي اسم تام نكرة بمعنى شيء مُعَيَّن أو عظيم والفعل بعدها خبرها^(٧٤)، والسبب في كونها نكرة أنَّ ((قصد المتعجب الإعلام بأنَّ المتعجب منه ذو منزلة إدراكها جليّ ، وسبب الاختصاص بها خفيّ ، فاستحقت الجملة المعبر بها عن ذلك أن تفتتح بنكرة غير مختصة ليحصل بذلك إبهام متلوّ بإفهام))^(٧٥) والتعجب عند النحاة لا يكون إلّا من شيء معروف ، لأنَّ غير المعروف يخلو من القيمة الإعلامية ولذلك نجد ابن مالك يقول: ((إنَّ المتعجب منه مُخَبَّر عنه في المعنى فلا يكون إلّا معرفة أو نكرة مختصة ، فيقال : ما أحسنك ، وما أكرم زيدا، وما أسعد رجلاً اتقى الله ، ولا يقال : ما أحسن غلاماً ولا ما أسعد رجلاً من الناس ، لأنّه لا فائدة في ذلك))^(٧٦)، وقال الشاطبيّ من شراح الألفية في شرط المتعجب منه: ((كون المتعجب منه مختصّاً ، إمّا معرفة نحو ما مثّل به (ابن مالك) وإمّا ما يجري من النكرات مجراه ، نحو : ما أسعد رجلاً اتقى الله ، فلو كان غير مختصّ لم يُتعجب منه ، ولا يقال : ما أحسن رجلاً من الناس ... ويمكن ... اتكل على معنى آخر وهو حصول الفائدة ... فإذا كان التعجب مفيداً وذلك بكون المتعجب منه مختصّاً صحّ ، وإلّا فلا))^(٧٧) .

ومن جهة أخرى نرى أنَّ المتعجب منه مختصّ ومعين، ولكن مع ذلك لا تحصل القيمة الإعلامية في تعجب المتكلم ، وذلك أنَّ التعجب في سياق المدح مثلاً يقتضي أن يكون المخبر عنه (المتعجب منه) قد فاق أقرانه، وخرج في فعله عن المألوف ، وذلك نجد ابن يعيش يقول : ((فلا يقال لمن أنفق درهماً : ما أكرمه، ولا لمن ضرب مرّة واحدة : ما أضربه ، إنّما يقال ذلك لمن قدّم تكرّر الفعل منه حتّى صار كالطبيعة والغريزة))^(٧٨) .

وتتطبق هذه القاعدة على التعجب في باب الاستغاثة ، فمن حيث القيمة الإعلامية يجب أن يكون المتعجب منه اسماً مألوفاً ومعروف الاستعمال في سياق التعجب مثل : يا لزيدٍ للعجب ، وذلك ((تحرّزاً من أن يكون غير مألوف في التعجب ، وهذا يتصوّر حيث لا يعرف السامع مع ما أراد بذلك النداء ... بأن يكون المتعجب منه نكرة ، نحو : يا لرجلٍ ، فإنّ مثل هذا لا تألفه العرب في التعجب كما لا تألفه في الاستغاثة))^(٧٩) . وربّما كان السبب في ذلك أنَّ التعجب مثل الاستغاثة لا يؤدي وظيفته الاتصالية والإعلامية إذا كان موضوعه غير مُعَيَّن أو غير محدّد في ذهن السامع أو المخاطب .

٥- باب النعت/ الجملة الواقعة صفة :

النعت أو الصفة من الأبواب النحوية ، وهو من التوابع؛ لأنه يتبع منعوته الاسم في جملة من الأحكام من حيث الإعراب والمطابقة ، والغرض منه أنه متمم للاسم السابق إذا كان السامع لا يعرف الاسم ((فإذا قلت: مررتُ بزيد ، فإن كان زيد معروفاً عند السامع فقد تمّ ، وإن كان غير معروف عنده فهو ناقص حتى تقول: الخياط أو النجار أو القرشي ، فيتم ذلك عند السامع))^(٨٠)، ومن الأغراض الدلالية للنعت : التخصيص مثل مررتُ برجلٍ فلاح ، أو رفع اشتراك عارض في معرفة مثل : زيدٌ العاقلُ وغير ذلك^(٨١).

والنعت يكون مفرداً وجملة وشبه جملة ، والقاعدة الأساسية في الجملة الصفة عند النحاة أن تكون جملة خبرية تحتل الصدق والكذب، وأن يكون مضمونها معلوماً عند السامع ، وذلك مثل جملة صلة الموصول ، وعلل ابن يعيش ذلك بقوله : ((لأنّ الغرض من الصفة الإيضاح والبيان بذكر حال ثابتة للموصوف يعرفها المخاطب ، ليس لمشاركه في اسمه))^(٨٢). وإذا كان السامع يجهل مضمون الجملة الصفة فإنّ الفائدة غير حاصلة عنده؛ لأنّ الموصوف يكون مبهماً ومجهولاً عنده أيضاً ، فيفقد الكلام هنا وظيفته التواصلية في فهم السامع ، وكذلك قال الرضيّ: ((إنّما وجب في الجملة التي هي صفة أو صلة كونها خبرية ، لأنّك إنّما تجيء بالصفة والصلة لتعرف المخاطب بالموصوف والموصول المبهمين ، بما كان المخاطب يعرفه قبل ذكر الموصوف والموصول من اتّصافهما بمضمون الصفة والصلة ، فلا يجوز إذن إلا أن تكون الصفة والصلة جملتين متضمّنتين للحكم المعلوم عند المخاطب حصوله قبل ذكر تلك الجملة))^(٨٣). فنجد من هذا أنّ تحقق الإعلامية عند السامع وفهمه للكلام من المسائل التي حرص النحاة على تفسيرها وبيانها من خلال القاعدة ومنها قاعدة الصفة الواقعة جملة انطلاقاً من القاعدة الأساسية في الكلام في كونه يحقق الفائدة .

٦- الحال / صاحب الحال:

الحال عند النحاة : وصف فضلة منصوب مُفهم في حال ، مثل : جاء زيدٌ راكباً ، أي جاء في حال ركوب^(٨٤)، ويتبين لنا من خلال المثال أنّ صاحب الحال معرفة وهو زيد ، والأصل في قاعدة صاحب الحال أن يكون معرفة أي اسماً معلوماً عند السامع لتتم الفائدة في الكلام ، لأنّ إعلام السامع عن مجهول لا يُفيد ، قال الشاطبيّ : ((والغالب فيه أنّ يكون معرفة لأنّ الحال خير من الأخبار ... فكما يُشترط التعريف في المخبر عنه لأنّ به حصول الفائدة غالباً ، فكذلك يُشترط في صاحب الحال))^(٨٥) ولكنّ النحاة أجازوا أنّ يكون صاحب الحال نكرة بشرط حصول الفائدة، وذلك بتخصيصه من جهة التركيب بوصف أو إضافة ، قال ابن الخشاب : ((والمعتبر في مثل هذا حصول الفائدة ، فإن نعت المنكور قرب من المعرفة بتخصيصه

بالصفة ... كما جاء في الحديث ... ((فجاء فرسٌ له سابقاً)) ، فقله سابقاً : فرس ، وهو نكرة لكنّه قد خصّصه وصفه بقوله : له^(٨٦).

وقال الرضيّ : ((يجوز تنكير صاحب الحال إذا اختصّ بوصف ... أو بالإضافة ، نحو : نظرتُ إلى جارية رجلٍ مختالةً ، أو سبقه نفي أو شبهه ، وذلك لأنّه يصير المنكر مع سبق هذه الأشياء مستغرقاً فلا يبقى فيه إبهام ... أو كان الوصف به على خلاف الأصل نحو قولهم : جاءني رجال مثني وثلاث ، لأنّ المقصود تقسيمهم على هذين العددين في حال المجيء ، والوصف لا يفيد هذه الفائدة))^(٨٧).

ونلاحظ بعد هذا أنّ القاعدة الفرعية في جواز مجيء صاحب الحال نكرة مشروط ببعض القيود التركيبية، وهذه القيود هي التي تحقق القيمة الإعلامية مع صاحب الحال النكرة ، وبدون ذلك يكون الكلام مبهماً غير واضح عند السامع . فالعلة عند النحويين من كون صاحب الحال نكرة هي حصول الفائدة ، لأنّ الغاية من الكلام تحقق الفائدة ، ولأنّ الإخبار عن الاسم غير المعين لا يحقق فائدة صار من الواجب أن يكون صاحب الحال معرفة ، فالحكم على مجهول لا يحقق فائدة عند المخاطب في أغلب السياقات اللغوية ، ورأى بعض النحويين أن وجوب مجيء صاحب الحال معرفة هو لئلا يلتبس الحال بالنعت ، لأنه تقرر عندهم أن الحال نكرة ، فإذا كان صاحبها نكرة مثلها تساوي في التنكير ، وهذا التساوي يدخل اللبس على المخاطب ؛ فقد يظنّ عندها أن الوصف نعتٌ لسابقه، وليس حالاً له فإذا أمن اللبس أجازوا أن يكون صاحب الحال نكرة ، كأن تكون الحال جملة مقرونة بالواو مثلاً ، لأنّ هذه الواو ترفع توهم كون الجملة نعتاً ، كقوله تعالى : ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا / البقرة ٢٥٩ ﴾ فصاحب الحال هو (قَرْيَةٍ) وهذا خلاف الأصل ، لكن لما اقترنت جملة الحال بالواو سوغت مجيء صاحب الحال نكرة لانتفاء اللبس الذي قد يحصل بين الحال والنعت وهذه الفائدة الأساسية من كون صاحب الحال نكرة .

٧- التوكيد / توكيد النكرة :

إنّ النكرة تدلّ على عموم وشيوع ، فلذلك هي مبهمة غير معيّنة أو مخصّصة ، وهي ما لا يعرفه المخاطب ، لأنّها مبهمة عنده ، وذلك بدون تخصيصها . والتوكيد من التوابع وهو عند النحاة معنويّ ولفظيّ ، وما يهمنّا هو التوكيد المعنويّ ((وهو على ضربين : أحدهما الذي قصد به رفع توهم السامع ... نحو : قتل العدو زيد نفسه ، فبذكر النفس علم السامع أنّ زيداً باشر القتل وحده ، ولولا ذلك لأمكن اعتقاد كونه آمراً لا مباشراً ، والثاني رفع توهم السامع أنّ المتكلم وضع العام موضع الخاص ، نحو قولك : جاء بنو فلان كلّهم ، لم يُرد أن يخصّ بالمجيء بعضاً دون بعض))^(٨٨) ، والقاعدة الأساسية في باب التوكيد هي توكيد المعرفة ،

والغرض من ذلك التخصيص وذلك لا يكون مع النكرة لأنها شائعة ، ولكن بعض النحاة أجازوا تأكيد النكرة بشرط حصول الفائدة ، وإذا لم يكن فيها فائدة فإنها لا تؤكد ، ومن ذلك أن تكون النكرة محدودة ، أي موضوعة لمدة لها ابتداء وانتهاء مثل : أسبوع وشهر وحول وسنة، فإن لم تكن محدودة مثل : زمن ومدة ووقت فلا يجوز تأكيدها^(٨٩) لعدم حصول الفائدة ، ومن المحدودة : صمْتُ شهراً كلّهُ ، وقمْتُ ليلة كلّها وسرْتُ يوماً أجمع^(٩٠) ، ومن تأكيد النكرة : هذا أسدُّ نفسه ، وعندي درهمٌ عينه ، ((فبذكر (كلّ) علم أنّ الصيام وقع في جميع الشهر والقيام وقع في جميع الليلة ... وذكر (أجمع) علم أنّ السير وقع في اليوم كلّهُ لا في بعضه، وبذكر (النفس) علم أنّ المشار إليه أسد حقيقي لا شبيه به وبذكر (العين) علم أنّ الذي عندك درهمٌ مصوغ))^(٩١).

٨- الظرف النائب عن الفاعل :

ينوب الظرف عن الفاعل في باب النائب عن الفاعل ، وشرط الظرف النائب أن يكون مختصاً ذا دلالة محدّدة ، والسبب في كونه مختصاً أنّ القيمة الإعلامية أو الفائدة تحصل عندما تكون الكلمات المخبر عنها محدّدة المعنى عند السامع أو المخاطب ، لذلك نجد ابن مالك يقول : ((وقيدت الظرف الصالح للنياحة بكونه مختصاً تنبيهاً على أنّ غير المختص لا يصلح للنياحة كوقت وزمن ومدة ، فلا يقال في : سرْتُ وقتاً : سير وقتٌ ، لعدم الفائدة ، بخلاف : سرْتُ وقتاً معيّناً وزمناً طويلاً ومدة من النهار ، فإنّ الظرف فيها مختصّ والاستناد إليه مُفيد))^(٩٢).

وقال الشاطبي شارح الألفية : ((أمّا عدم الفائدة فإذا قلت : سار زيدٌ وقتاً ، فوقت هنا لا يُقام ، لأنّك لو قلت : سير وقتٌ ، لم يكن فيه فائدة ، وكذلك لا تقول في : جلس زيدٌ مكاناً : جلس مكانٌ ، لعدم الفائدة ... وإنّما يُقام من ذلك كلّهُ ما تقع به الفائدة لأنّ الكلام مبنيّ عليها ، فلو قلت : سير يومُ الجمعة ، أو جلس مكان زيد ... لأفاد))^(٩٣).

٩- باب الندبة:

سبقت الإشارة إلى الندبة في مبحث الاستعمال ، وقد أشرنا إلى أنّ الغرض منها الإعلام بعظمة المصاب، وقد ذكر النحاة أنّ القاعدة التواصلية في هذا الباب هي أن يكون المندوب معروفاً ومعلومًا عند السامع ليتحقق الغرض من الندبة ، وقد أشار سيبويه إلى تلك القاعدة بقوله : ((إذا ندبت فإنّما ينبغي لك أن تتّجّع بأعرف الأسماء وأن تخصّ ولا تبهم ، لأنّ الندبة على البيان ولو جاز هذا لجاز : يا رجلاً ظريفاً ، فكنت نادباً نكرة . وإنّما كرهوا ذلك أنّه تفاحش عندهم ... أن يتّجّعوا على غير معروف ، فكذلك تفاحش عندهم في

المبهم لإبهامه ، لأنك إذا ندبت تُخبر أنك قد وقعت في عظيم وأصابك جسيم من الأمر ، فلا ينبغي لك أن تبهم))^(٩٤) ، فالملاحظ من قول سيبويه أن القاعدة التواصلية في موضوع الندبة هي عدم اللبس والإبهام لكي يحصل الغرض الإعلامي منها وهو التفجع على مندوب معروف عند السامع . ويكون ذلك كما وضحه ابن الحاجب أن ((لا يُندب إلا المُعرّف فلا ندب في منكّر ، لا يُقال : وا رجلاه ، لعدم الفائدة ، لأنّ الندبة إما لإظهار العذر لمن تتفجع عليه ، وإما الإعلام بمن تتفجع عليه ، وكلاهما يأبى أن يكون المندوب نكرة))^(٩٥) . فالندبة من الأساليب التي تحتاج إلى إزالة اللبس والإبهام حتى تتم عملية الافهام ، فيرى الشاطبي أن أصل الكلام أنه وضع للإفهام ، إذ قال : ((إن مراعاة اللبس في كلام العرب أو عدم مراعاته يشير إلى أصل ذلك أن وضع الكلام إنما هو للبيان عن المعاني التي في النفس ، فالأصل اجتناب ما لا يحصل معه البيان من لبس أو غيره))^(٩٦) . وقد عدّ الدكتور تمام حسان الإفهام غاية أساسية ممن غايات اللغة ، إذ قال : ((إن اللغة العربية وكلّ لغة أخرى في الوجود تنظر الى أمن اللبس باعتباره غاية لا يمكن التفريط فيها لأن اللغة الملبسة لا تصلح واسطة للإفهام والفهم ، وقد خلقت اللغات أساساً للإفهام والفهم))^(٩٧) . وإذا كان الغرض الإعلامي من الندبة إظهار الألم والحزن والتفجع بأشهر أسماء المندوب وأعرفها ، لكي يعرفه السامعون ، فإن القاعدة التواصلية في هذا الباب هي أنه ((لا يُندب إلا المعرفة السالم من الإبهام فلا تُندب النكرة ، ولا يُندب المبهم كاسم الإشارة والموصول بصلة لا تُعيّنه ، لا يُقال : واهذاه ، ولا وامن ذهابه ، لأنّ ذلك لا يقع به العذر للتفجع ، ويجوز أن يندب الموصول بصلة تُعيّنه لشهرتها ... فنقول : وا من حفر بئر زمزماه ، لأنّه بالشهرة كالعلم))^(٩٨) ، ((فالمتكلم حين يقصد إفهام المخاطب رسالته اللغوية فإنه يرتبها على منوال لا يدع معه لللبس مجالاً حتى يدرك مقاصده ذلك الإدراك الذي يتوخاه ؛ لأنّ الالتباس ممنوع لمنافاته القصد من الاتصال اللغوي القائم على الفهم والإفهام))^(٩٩) .

١٠ - الاختصاص:

الاختصاص يجري مجرى النداء ولكنّه ((ليس نداء على الحقيقة ... وذلك من قبل أنه منصوب بفعل مضمّر غير مستعمل إظهاره ، ولا يكون إلاّ للمتكلم والمخاطب وهما حاضران))^(١٠٠) ، والغرض من الاختصاص الفخر والمدح والتواضع وغيرها ، والقاعدة الاستعمالية للاختصاص هي ما ذكره سيبويه إذ قال : ((واعلم أنه لا يجوز لك أن تبهم في هذا الباب فنقول : إني هذا أفعل كذا وكذا ، ولكن نقول : إني زيدا أفعل ، ولا يجوز أن تذكر إلاّ اسماً معروفاً ، لأنّ الأسماء إنما تذكرها تأكيداً وتوضيحاً هنا للمضمّر وتذكيراً ، وإذا أبهمت جئت بما هو أشكل من المضمّر))^(١٠١) ، وقال الشاطبي في شرط تحقق الإعلامية في الاختصاص :

((المنصوب أن يكون غير نكرة ولا مبهم ، فلا يقال : أنا هذا أفعل كذا وكذا ، ولا أنا رجلاً أقري الضيف ، وإنما يؤتى بالأسماء الظاهرة والألفاظ الواضحة المعروفة))^(١٠٢)، وكذلك ذهب ابن أم قاسم المرادي أن المنصوب على الاختصاص يكون اسماً ظاهراً ، معرفاً بالإضافة أو معرفاً بأل^(١٠٣). فيظهر لنا من ذلك أن القاعدة الأساسية لأسلوب الاختصاص هي استعمال الاسم المعرفة الظاهر لتوضيح الضمير الذي قبله وبيانه ؛ لأن الاسم المعرفة لا لبس فيه ، بالعكس من الاسم النكرة أو الأسماء المبهمة التي يكون فيها اللبس ، والوظيفة الإعلامية في اللغة لا تتحقق في إطار اللبس والإبهام ومن ثم كانت القاعدة الكبرى في النحو العربي هي الفائدة والتي لخصها دكتور تمام حسان بعبارة : لا خطأ ولا لبس^(١٠٤) .

١١ - مخصص نعم وبئس :

نعم وبئس من الأفعال الجامدة ، والغرض منهما إنشاء المدح مع نعم والذم مع بئس على سبيل المبالغة^(١٠٥) ، والاسم المخصص هو المذكور بعد إبهام وهو الممدوح أو المذموم بحسب قصد المتكلم ، والمخصص عند النحاة لا يكون إلا معرفة أي معلوماً عند السامع لأنه هو المقصود بالمدح أو الذم وبذكره تتحقق القيمة الإعلامية بالإخبار عنه ، فإذا ورد نكرة فلا بد من تخصيصه ليكون قريباً من المعرفة فيكون معلوماً ، قال ابن مالك : ((ومن حق المخصص بالمدح و الذم أن يكون معرفة أو مقارباً لها بالتخصيص ، نجو : نعم الفتى رجل من بني فلان ، ونعم العمل طاعة وقول معروف))^(١٠٦).

وقال ابن عصفور : ((ولا يكون اسم الممدوح والمذموم إلا أخص من فاعلهما ، فلو كان أعم منه أو مساوياً له لم يجز ، لأنه ليس فيه بيان ، نحو : نعم الرجل زيد ، فزيد أخص من الرجل لأن الرجل يكون زيدا وغيره ، ولو قلت : نعم الرجل إنسان ، لم يجز لأن الإنسان أعم من الرجل))^(١٠٧) . وليس فيه تخصيص للرجل .

ومن جانب آخر ، لا بد كذلك من ذكر المخصص بالمدح أو الذم في الكلام لأن بذكره تتم القيمة الإعلامية، فقال الشاطبي : ((لأن بذكره حصول الفائدة بالمدح أو الذم ، لأن ذكر جنسه لا يعينه فافتقر إلى تعيينه))^(١٠٨).

ويتبين لنا من ذلك أن النحاة العرب كانت لهم عناية كبيرة بوصف بعض الأبواب النحوية من خلال القواعد التي من شأنها نجاح العملية الإبلابية في الاستعمال ، وهذه القواعد على الرغم من اختلافها توصلوا إليها باستقراء كلام العرب المشهور ، وبذلك نجدهم وضعوا قاعدة كلية في الكلام وهي أن يكون الكلام غير

مفتقر إلى الوضوح لأنّ اللبس والإبهام لا يحقق الغرض الإعلاميّ في التواصل ، و لا يحقق القيمة الإعلامية في فهم المعنى المقصود وتحصيل الفائدة .

ومن جانب آخر نجد بعض القواعد التي التقت إليها النحاة ، وهذه القواعد لا علاقة لها بباب نحويّ خاص ولكنها علاقات وظواهر تركيبية تدخل في الأبواب نحوية ، فمن ذلك :

١٢- قاعدة الربط :

الربط قرينة لغوية أو معنوية تؤدّي إلى التماسك بين عناصر الجملة في الكلام ، ومن غير الربط يفقد الكلام وظيفته التواصلية والإفهامية ، ((ويدخل المعنى في غيابات الغموض أو في متاهات اللبس ، وكلا الغموض واللبس آفة من آفات الاتصال والتفاهم))^(١٠٩) ، وقد أشار النحاة إلى أهمية الربط بين عناصر الكلام ، وأهميته عندهم تظهر في جانبين ، الأول : السبك النحوي وهو تماسك أجزاء الكلام بعضها ببعض ، والثاني : تحقق الغرض الإعلاميّ والقيمة الإعلامية من الكلام ، فيقول الشاطبيّ في باب المبتدأ: ((فإذا قلت : زيد عمرو أخوك ، أو زيد عمرو قائم ، لم يجز لعدم الرابط ، بخلاف ما إذا احتوت الجملة على المبتدأ من جهة المعنى ، فإنّ الفائدة حاصلّة لأجل الربط والكلام صحيح ، نحو : زيد أبوه قائم ، أو زيد قام أبوه))^(١١٠) ، فنلاحظ هنا أنّ الربط بين أجزاء الكلام كان بالضمير العائد على زيد ، وبه حصلت القيمة الإعلامية للسامع . ويكون الربط اللغويّ بغير الضمير ، ومن ذلك ما أشار إليه ابن يعيش في باب الحال ، حيث تحدّث عن الرابط (الواو) في جملة الحال التي يجوز ترك تضمين الضمير الرابط فيها ، فقال: ((وترك التضمين كقولك: جاء زيد وعمرو ضاحك ، وأقبل بكرّ وخالد يقرأ ، وإتما جاز استغناء هذه الجملة عن ضمير يعود منها إلى صاحب الحال من قبل أنّ الواو أغنت عن ذلك بربطها ما بعدها بما قبلها ، فلم تحتج إلى ضمير مع وجودها ، فإن جئت بالضمير معها فحيد ، وأما إذا لم تذكر هناك واواً ، فلا بد من ضمير))^(١١١).

وقد يكون الربط ليس بالحرف أو الضمير العائد ، ويكون ذلك في الجملة المتحد بعضها بالمبتدأ معنى وهي كل جملة تتضمن ما يدل عليه المبتدأ ، نجد ذلك في كلام ابن مالك ، فيقول : ((كقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ / الأعراف ١٧٠ ﴿ لأنّ المصلحين هم الذين يمسكون الكتاب وأقاموا الصلاة فيتحصّل به ما كان يتحصّل بضميره ، مع تأكد العناية ومزيد الثناء))^(١١٢) فنلاحظ أنّ الربط هنا لم يكن بالضمير وإن كان ذلك ممكناً (لا نُضِيعُ أَجْرَهُمْ) ولكن العدول عن الضمير إلى الربط بجملة تشتمل على معنى ما يدل عليه المبتدأ كان لغرض إعلاميّ وهو الثناء عليهم وتأكيد العناية بهم .

قاعدة الحذف:

هو أسلوب أو ظاهرة لغوية نجدها فف كثر من الأبواب النحوية وهو لا فستد إلى حكم نحوف إلا فف بعض الأبواب مثل باب المبتدأ والخبر وباب المفعول به للفعل المتعدف إلى مفعول واحد أو أكثر ، ولكننا نجد النحاة متفقفن على أن هناك قاعدة عامة للحذف لا تفل بمقصود الكلام والقيمة الإعلامية فف فهمه . والقاعدة العامة هي : لا حذف إلا بدلفل أو قرينة . قال الشاطبف : ((والقاعدة أن الحذف فف كلام العرب لا فكون إلا فف فف دلّ فف دلفل من قرينة لفظفة أو معنوفة ، لأنه لو لم فكن فف دلفل لا ففل المقصود من الإفهام ، فإنك لو قلت ابتداء : زفد ، وأنت تريد : قائم أو خارج ، ولم فكن ثم مما فدلّ فف لم فقع بما تكلمت به فائدة))^(١١٣) وإذا كان المعنى مع الحذف غير واضح للسامع فإنه لا ففوز حذف اللفظ الدال على ذلك المعنى ، قال ابن فففش : ((اعلم أن المعنى إذا كان مراداً لم ففز حذف اللفظ الدالّ فف لأنه فكون إخلالاً بالمقصود ، اللهم إلا أن فكون ثم ما فدلّ على المعنى أو على اللفظ الموضوع إزاء ذلك المعنى ، ففحصل العلم بالمعنى ضرورة العلم بلفظه))^(١١٤).

ونجد من جانب آخر أن فهم مراد المتكلم ففتمد على إدراك السامع وعلمه من خلال الاستعمال ، فف لا فؤثر الحذف على فهم المعنى المقصود ، وفف هذا الصدد فقول سففوفه : ((... فحذفوا هذا كما قالوا : لو أن زفداً هنا ، وإتما فرفدون : لكان كذا وكذا ، وقولهم : ففس أحد ، أف ففس هنا أحد ، فكل ذلك حذف تخففاف واستغناء بعلم المخاطب بما ففني))^(١١٥) .

وففظهر لنا من ذلك أن الحذف إذا لم فكن فف دلفل ففاق لغوف أو فالف ، فإن ذلك ففني انتفاء الغرض الإعلامي ، وقد عبّر النحاة عن ذلك بعدم الفواز ، كما ففضح لنا ذلك فف قول ابن السراج فف الظاهر الذي لا فحسن إضماره ، فقول : ((وهو ما ففس فف دلفل من لفظ ولا حال مشاهدة ، لو قلت : زفداً ، وأنت تريد : كلم زفداً ، فأضمرت ولم ففقدّم ما فدلّ على كلم ولم فكن إنساناً مستعداً للكلام لم ففز))^(١١٦).

نتائج البحث :

- ❖ إنَّ النحاة العرب استعملوا مفهوم الإعلام بلفظ المصدر الصريح في كتبهم مع استعمال بعض الصيغ الفعلية مثل أعلم يُعلم ، للدلالة على إخبار السامع أو المخاطب وإفهامه المعنى الذي يريده المتكلم ، وهي عندهم غاية الاتصال اللغوي ، فقد ركزوا على الإعلام التي يتم توظيفها بالشكل الذي يؤدي إلى إيصال المعنى أو المعلومة المقصودة إلى السامع ، كان هذا هو مفهوم الإعلامية في النحو العربي وهو يلتقي مع مفهومها العام في اللسانيات النصية في تقديم المعلومات للمخاطب ، ولكنه يختلف عن مفهومها الخاص في نحو النص ، وكما وضحه دي بوجراند حيث الإعلامية عنده تعني الجودة في المعلومات أي غير المحتملة وكذلك من حيث الطريقة التي تقدّم بها وهذا المعنى قريب إلى الأدب حيث نجد تقديم المعلومات غير المحتملة بالشكل أو الهيئة غير المحتملة ، وهذه نتيجة عامة توصل إليها البحث .
- ❖ بيّن البحث جواز استعمال القاعدة الثانوية في الاتصال اللغوي بشرط صحة التركيب النحوي من جهة ، والوضوح في الكلام وعدم اللبس والإبهام من جهة أخرى ، لكي تتحقق القيمة الإعلامية عند السامع أو المخاطب ، وذلك من الأمور التي كان النحاة يحرصون عليها .
- ❖ نجد النحاة عنوا بوصف الأبواب النحوية من خلال القواعد التي تُسهم في نجاح العملية الإخبارية وتحقيق الفائدة ، فقد بيّنوا أنَّ الجملة تؤدي غرضها الإعلاميّ بارتباط الكلام بالقاعدة النحوية ، إذ استقرى النحاة الظواهر التركيبية السائدة في الاستعمال ، فكانت معالجتهم للقواعد قسمين الأول وصف التركيب النحوي دون النظر إلى المعنى ، والثاني وصف التركيب من خلال النظر إلى المعنى والقيمة الإعلامية المتحققة ، وهذا الجانب كان محطّ العناية باعتبار أنَّ أصل الكلام موضوع للفائدة التي تتحقق بمراعاة القواعد التركيبية التي تتصل بالأبواب النحوية التي يفترض النحاة أنها تؤدي الفائدة من جهة أنَّ فهم مراد المتكلم يعتمد على إدراك السامع وعلمه من خلال الاستعمال ، وتبيّن أنَّ القواعد الفرعية كانت عناية النحاة بها لحصر التراكمات الصحيحة التي تحصل فيها القيمة الإعلامية للسامع .

الهوامش :

١. ينظر : مقاييس اللغة : ١٠٩/٤ - ١١١ ، (مادة عِلْمَ).
- ٢ . ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم : ٧/ ٤٧٤٣ (مادة عِلْمَ) .
- ٣ -لسان العرب : ١٢ / ٤١٨ (مادة عِلْمَ) .
- ٤ .لسان العرب : ١٢ / ٤١٨ (مادة عِلْمَ)
- ٥ .الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية : ١٤٨.
- ٦ .نتائج الفكر في النحو : ١١١.
- ٧ .النص والخطاب والأجزاء ، : ٢٤٩.
- ٨ .ينظر النص والخطاب والأجزاء : ١٠٥.
- ٩ .الإعلامية في الدرس البلاغي العربي (دراسة في ضوء علم النص) : ٦٢.
- ١٠ .ينظر النص والخطاب والأجزاء : ٢٥١.
- ١١ .النص والخطاب والأجزاء ، مقدمة المترجم : ٢٥.
- ١٢ .محاضرات في لسانيات النص : ١٥٣.
- ١٣ .الإعلامية في الخطبة الشقشقية دراسة في ضوء لسانيات النص : ٢٦٠
- ١٤ .كتاب سيبويه : ٤١/١ .
- ١٥ .المصدر نفسه : ٥٤/١ .
- ١٦ .علل النحو : ٢٥٢.
- ١٧ .كتاب سيبويه : ٥٤ / ١ .
- ١٨ .المقتضب : ١٤٦/١ .
- ١٩ .شرح كتاب سيبويه : ٢٧٤/٢.
- ٢٠ .لسان العرب (علم) : ١٢ / ٤١٧ ، ولم أجد قوله في اللمع أو الخصائص.
- ٢١ .حاشية الصبان على شرح الأشموني على الفية ابن مالك ومعه شرح الشواهد للعيني : ٨٧ / ٣.
- ٢٢ .شرح التسهيل : ٣٩٦/١ .
- ٢٣ .المصدر نفسه : ٣ / ٢٩٠.
- ٢٤ .البسيط في شرح جمل الزجاجي : ٨٩٩ / ٢.
- ٢٥ .توضيح المقاصد والمسالك : ٨٨٦/٣.
- ٢٦ .المصدر نفسه : ٤ / ١١٢٢.
- ٢٧ .مغني اللبيب عن كتب الاعاريب القسم الثاني : ٥٧٧ .
- ٢٨ .همع الهوامع في شرح جمع الجوامع : ٢٣١/١.

٢٩. ينظر شرح المفصل : ٢٢٤/١ و ٢٢٥ و ٢٢٩ ، و ينظر شرح التسهيل : ١٥٥/١ و ٢٨٩ ، وينظر البسيط في شرح جمل الزجاجي : ٥٣٦/١ .
٣٠. ينظر كتاب سيبويه : ١٧١/١ ، والأصول في النحو : ٧٤/١ ، والمقتضب : ٨٥/١ ، والمقاصد الشافية : ٣/٢ .
٣١. شرح كتاب سيبويه : ١٠١/١ .
٣٢. كتاب سيبويه : ٥٤/١ .
٣٣. شرح الرضي على الكافية : ٢٩٨/٢ - ٢٩٩ .
٣٤. المقاصد الشافية : ٦١٧/١ .
٣٥. المصدر نفسه : ٢٤١/١ .
٣٦. مدخل إلى علم اللغة النصي : ١٤٣ .
٣٧. كتاب سيبويه : ٤٨/١ ، وينظر شرح كتاب سيبويه : ٣٧٣/١ .
٣٨. الأصول في النحو : ٣٢/٢ - ٣٣ .
٣٩. الخصائص : ٣٧١/٢ .
٤٠. الإيضاح في شرح المفصل : ١٨٦/١ .
٤١. ينظر : شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : ٥٨/١ .
٤٢. شرح التسهيل : ٥/١ .
٤٣. ينظر المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية : ٦٧/٢ .
٤٤. شرح كتاب سيبويه : ٣٤٣/١ .
٤٥. الأبدى ومنهجه في النحو مع تحقيق السفر الأول من شرحها على الجزولية : ٥٣٦/١ .
٤٦. أصول التفكير النحوي : ١٤٩ .
٤٧. تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد : ٤٧/١ .
٤٨. شرح الكتاب ٣٧٣/٢ .
٤٩. ينظر الأصول في النحو : ٦٦/١ .
٥٠. دلائل الاعجاز : ٢٠٠ .
٥١. الأبدى ومنهجه في النحو : ٥٣٦/١ .
٥٢. شرح جمل الزجاجي : ١٧٩ - ١٨٠ ، وينظر المقاصد الشافية : ٤٧٦/١ .
٥٣. المقاصد الشافية : ٤٧٩/١ .
٥٤. متن الألفية : ١٠ .
٥٥. توضيح المقاصد والمسالك : ٤٨٠/١ .
٥٦. تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد : ١١٥/٣ ، وينظر شرح المفصل : ٢٣١/١ .

٥٧. الخلاصة النحوية : ١٠٧ .
٥٨. المقاصد الشافية : ٢ / ٢٨ .
٥٩. شرح المفصل : ١ / ٢٢٥ .
٦٠. كتاب سيبويه : ١ / ٣٢٨ - ٣٢٩ .
٦١. الأصول في النحو : ١ / ١٤٨ .
٦٢. متن الألفية : ١٠ .
٦٣. مغني اللبيب ، القسم الثاني : ٤٤٥ .
٦٤. - المصدر السابق نفس الصفحة .
٦٥. ينظر المقاصد الشافية : ٢ / ٤٦ - ٤٩ .
٦٦. المقاصد الشافية : ٢ / ٣٥ .
٦٧. ينظر الإحكام في أصول الأحكام : ٣ / ٥٦ ، وينظر: علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي : ١٧٣ .
٦٨. المقاصد الشافية : ٢ / ٥١ .
٦٩. الأصول في النحو : ١ / ٦٣ - ٦٤ ، وينظر: أوضح المسالك : ١ / ١٤٣ .
٧٠. شرح الرضي لكافية ابن الحاجب : ١ / ٢٥٨ - ٢٥٩ .
٧١. شرح المفصل : ١ / ٨٦ .
٧٢. المصدر نفسه : ١ / ٢٥٥ .
٧٣. ينظر المقاصد الشافية : ٤ / ٤٥٠ .
٧٤. ينظر توضيح المقاصد والمسالك : ٢ / ٨٨٥ .
٧٥. شرح التسهيل : ٣ / ٣١ ، وينظر توضيح المقاصد والمسالك : ٢ / ٨٨٦ .
٧٦. شرح التسهيل : ٣ / ٣٦ .
٧٧. المقاصد الشافية : ٤ / ٤٥٢ .
٧٨. شرح المفصل : ٤ / ٤١٩ .
٧٩. المقاصد الشافية : ٥ / ٣٧٣ .
٨٠. المقاصد الشافية : ٤ / ٦١١ .
٨١. ينظر المصدر السابق : ٤ / ٦١٤ - ٦١٥ .
٨٢. شرح المفصل : ٢ / ٢٤٢ .
٨٣. شرح الرضي على الكافية : ٢ / ٢٩٩ .
٨٤. ينظر المقاصد الشافية : ٣ / ٤١٧ - ٤١٨ .
٨٥. المصدر نفسه : ٣ / ٤٤٤ .
٨٦. المرتجل : ١٦٥ .

٨٧. شرح الرضي على الكافية : ٢ / ٢٢ _ ٢٣.
٨٨. ينظر شرح التسهيل : ٢ / ٣٣٤ .
٨٩. ينظر شرح التسهيل : ٢ / ٣٣٤ .
٩٠. ينظر شرح شذور الذهب : ١ / ٤٣٧.
٩١. المقاصد الشافية : ٥ / ١٧ .
٩٢. شرح التسهيل : ٢ / ١٢٧ .
٩٣. المقاصد الشافية : ٣ / ٣٣ .
٩٤. كتاب سيبويه : ٢ / ٢٢٧ .
٩٥. شرح الوافية نظم الكافية : ٢٠٢ .
٩٦. المقاصد الشافية : ٢ / ٦٤ - ٦٥.
٩٧. اللغة العربية معناها ومبناها : ٢٣٣.
٩٨. توضيح المقاصد والمسالك : ٤ / ١١٢٢، وينظر شرح المفصل : ١ / ٣٥٩ - ٣٦٠، والمقاصد الشافية : ٥ / ٣٧٩ - ٣٨١.
٩٩. امن اللبس ومراتب الالفاظ في النحو العربي : ١٩.
١٠٠. شرح المفصل : ١ / ٣٧٢ .
١٠١. كتاب سيبويه : ٢ / ٢٣٦ .
١٠٢. المقاصد الشافية : ٥ / ٤٧٣ .
١٠٣. ينظر توضيح المقاصد والمسالك : ٤ / ١١٥٠ ، وينظر الأشباه والنظائر في النحو : ١ / ٥٨٥ .
١٠٤. ينظر الأصول دراسة أستمولوجية : ١٨٠.
١٠٥. ينظر المقاصد الشافية : ٤ / ٥٠٧.
١٠٦. شرح التسهيل : ٣ / ١٨ .
١٠٧. شرح الجمل للزجاجي : ١ / ٦٠٣ - ٦٠٤.
١٠٨. المقاصد الشافية : ٤ / ٥٣٥.
١٠٩. البيان في روائع القرآن : ٢ / ١٠٧ .
١١٠. المقاصد الشافية : ١ / ٦٢٤ .
١١١. شرح المفصل : ٢ / ٢٤ .
١١٢. شرح التسهيل : ١ / ٣١١ .
١١٣. المقاصد الشافية : ٢ / ٩١ .
١١٤. شرح المفصل : ٤ / ٢٧٦ - ٢٧٧.
١١٥. كتاب سيبويه : ٢ / ٣٤٦ .
١١٦. الأصول في النحو : ٢ / ٢٤٧.

المصادر و المراجع :

- ❖ القرآن الكريم .
- ❖ الأبيدي ومنهجه في النحو مع تحقيق السفر الأول من شرحه على الجزولية ، أطروحة دكتوراه ، سعد حمدان محمد الغامدي ، جامعة أم القرى،كلية اللغة العربية ، ١٤٠٥_١٤٠٦هـ.
- ❖ الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن محمد الأمدي،علق عليه العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، دار الصميعي ، ط١ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
- ❖ الأشباه والنظائر في النحو ، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق الدكتور عبدالعال سالم مكرم ، مؤسسة الرسالة ، بيروت -لبنان(د.ت) .
- ❖ أصول التفكير النحوي،علي أبو المكارم ،ط١ ، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ،القاهرة -مصر، ٢٠٠٦ م.
- ❖ الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو- فقه اللغة - البلاغة ، الدكتور تمام حسان، عالم الكتب ،مصر، ٢٠٠٠م
- ❖ الأصول في النحو ، ابن السراج (ت ٣١٦ هـ) ، تحقيق د. عبدالحسين الفتلي ، ط٣، مؤسسة الرسالة ، بيروت -لبنان، ١٩٩٦ م .
- ❖ الإعلامية في الخطبة الشقشقية (دراسة في ضوء لسانيات النص) ، رحيب مجيد راضي ، محور الدراسات العربية ، العدد ٢٠ ، القسم الثاني .
- ❖ الإعلامية في الدرس البلاغي العربي دراسة في ضوء علم النص ، د. مشكور كاظم العوادي و محمد عبد الرضا محيسن ، مجلة اللغة العربية وآدابها ، المجلد السابع ، العدد الأول ، ٢٠١٠م.
- ❖ أمن اللبس ومراتب الألفاظ في النحو العربي ، د. رشيد بلحبيب - بحث منشور على موقع منتدى مجمع اللغة العربي على الشبكة العالمية ، = <http://www.m-a-arabia.com/vb/showthread.php?t=١٩٨٠١> .
- ❖ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحاميد ، منشورات المكتبة المصرية ، صيدا ، بيروت ، (د.ت) .
- ❖ الإيضاح في شرح المفصل ، ابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ)، تحقيق د. موسى بناي العليلى ، مطبعة العاني ، بغداد_العراق ، ١٩٨٢م .
- ❖ البسيط في شرح جمل الزجاجي لابن أبي الربيع عبدالله بن أحمد (ت ٦٨٨ هـ)، تحقيق عياد عبد الشيبني ، ط١ ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٨٦م .
- ❖ التداولية بين النظرية والتطبيق ، الدكتور أحمد كنون ، دار النابغة للنشر والتوزيع ، ط١، ٢٠١٥ م .
- ❖ تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد ، محمد بدر الدين الدماميني (ت ٨٢٧ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد بن عبدالرحمن بن محمد المفدي ، ط١ ، القاهرة ١٩٨٣ م .
- ❖ توضيح المقاصد والمسالك شرح ألفية ابن مالك ، ابن أم قاسم المرادي (ت ٧٤٩ هـ) ، تحقيق الدكتور عبدالرحمن علي سليمان ، دار الفكر العربي ، ط١، مصر، ٢٠٠١م .

ملاح الإعلامية والقاعدة في النحو العربي

- ❖ حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية بن مالك ، محمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦ هـ) ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة التوقيفيه ، مصر (د.ت) .
- ❖ الخصائص، عثمان بن جني(ت ٩٢هـ)، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القاهرة-مصر، ٢٠٠٦ م.
- ❖ الخلاصة النحوية ،الدكتور تمام حسان ، ط ١ ، عالم الكتب ، مصر ، ٢٠٠٠ م.
- ❖ دلائل الاعجاز ، عبد القاهر الجرجاني ، (ت ٤٧١ هـ أو ٤٧٤هـ) ، تحقيق محمود محمد شاكر ، مكتبة الخانجي ، مصر .
- ❖ شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الكتاب العربي ، بيروت-لبنان ، ط ١ ، ١٩٥٥ م.
- ❖ شرح التسهيل ، جمال الدين محمد بن مالك (ت ٦٧٢ هـ) ، تحقيق عبدالرحمن السيد محمد بدوي المختون ، ط ١ ، دار هجر للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٩٠ م .
- ❖ شرح الرضي على الكافية ، رضي الدين الاسترأبادي (ت ٦٨٦ هـ) ، عمل هوامشه يوسف حسن عمر ، منشورات قان يونس ، ط ٢ ، بنغازي - ليبيا ، ١٩٩٦ م .
- ❖ شرح المفصل ، أبو البقاء بن يعيش (ت ٦٤٣ هـ) قدم له ووضع هوامشه وفهارسه ، الدكتور أميل بديع يعقوب ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت -لبنان، ٢٠٠١ م .
- ❖ شرح الوافية نظم الكافية ، لأبي عمرو عثمان بن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ، دراسة و تحقيق الدكتور موسى بني علوان العليلي ، مطبعة الآداب ، النجف الأشرف_القرق ، ١٩٨٠ م .
- ❖ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب ، جمال الدين ابن هشام الأنصاري ، دار إحياء التراث العربي ، ٢٠٠١ م.
- ❖ شرح كتاب سيبويه ، أبو سعيد السيرافي(ت ٣٦٨ هـ) ، تحقيق الدكتور رمضان عبدالنواب والدكتور محمود محمود فهمي حجازي، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة_مصر ١٩٩٠ م .
- ❖ شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد السيرافي(ت ٣٦٨ هـ)، تحقيق أحمد حسن مهدي و علي سيد علي ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، بيروت_لبنان ، ٢٠٠٨ م .
- ❖ شرح جمل الزجاجي(الشرح الكبير)، لابن عصفور الأشبيلي(ت ٦٦٩)، تحقيق صاحب أبو حيان ،عالم الكتب للطباعة، ١٩٩٩ م.
- ❖ شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم،نشوان بن سعيد الحميري اليماني (ت ١١٧٨م)، تحقيق حسين بن عبدالله العمري، مطهر بن علي الارياني ، يوسف محمد بن عبدالله ، دار الفكر ، دمشق_سورية ، ط ١ ، ١٩٩٩ م .
- ❖ علل النحو ، لأبي الحسن محمد بن عبدالله الوراق (ت ٣٢٥ هـ) ، تحقيق الدكتور محمود جاسم محمد الدرويش ، مكتبة الرشد ، ط ١ ، الرياض ، ١٤٣٠ هـ .
- ❖ الكتاب ، كتاب سيبويه أبي بشر عثمان بن قنبر (ت ١٨٠ هـ) ، تحقيق عبدالسلام محمد هارون ، ط ٣ ، مكتبة الخانجي ، القاهرة _مصر، ١٩٨٨ م.

ملاح الإعلانية والقاعدة في النحو العربي

- ❖ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أبو البقاء الكفوي (ت ١٠٩٤ هـ) ، وضح فهارسه ، د. عدنان درويش محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، ط٢ ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٨ م .
- ❖ لسان العرب ، ابن منظور (ت ٧١١ هـ) ، دار صادر بيروت - لبنان ، (د.ت) .
- ❖ اللغة العربية معناها ومبناها ، الدكتور تمام حسان ، دار الثقافة ، المغرب ، ١٩٩٤ م .
- ❖ اللمع في العربية ، أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) ، تحقيق سميح أبو مغلي ، مجدلاوي للنشر ، عمان - الأردن ، ١٩٨٨ م .
- ❖ متن الألفية ، محمد بن عبدالله بن مالك الاندلسي ، المكتبة الشعبية ، بيروت ، لبنان .
- ❖ محاضرات في لسانيات النص ، د. جميل حمداني ، ط١ ، ٢٠١٥ م .
- ❖ مدخل إلى علم اللغة النصي ، فولفجانج هاينه ، ترجمة د. فالح بن شبيب ، السعودية ، ١٤١٩ هـ .
- ❖ المرتجل ، لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن الخشاب (ت ٥٦٧ هـ) ، تحقيق علي حيدر ، دمشق - سورية ، ١٩٧٢ م .
- ❖ مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ، تحقيق الدكتور مازن المبارك ومحمد علي حمد الله ، دار الفكر ، دمشق - سورية ، ١٩٩٨ م .
- ❖ المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) ، تحقيق دكتور عبد الرحمن العثيمين وآخرين ، ط١ ، جامعة أم القرى ، ٢٠٠٧ م .
- ❖ المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم البنا ، ط١ ، جامعة أم القرى ، ٢٠٠٧ م .
- ❖ معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس (ت ٣٩٥ هـ) ، تحقيق عبدالسلام محمد هارون ، د. ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، مصر ، ١٩٧٩ م .
- ❖ المقتضب ، أبو العباس المبرد (ت ٢٨٥ هـ) ، تحقيق محمد عبدالخالق عزيمة ، ط٢ ، لجنة إحياء التراث الاسلامي ، القاهرة ، مصر ، ١٩٩٤ م .
- ❖ نتائج الفكر في النحو ، لأبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله السهيلي (ت ٥٨١ هـ) ، حققه عادل أحمد عبد المقصود وعلي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٢ م .
- ❖ النص والخطاب والإجراء ، روبرت دي بوجراند ، ترجمة الدكتور تمام حسان ، عالم الكتب ، ط١ ، القاهرة - مصر ، ١٩٩٨ م .
- ❖ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، جلال الدين السيوطي ت ٩١١ هـ ، تحقيق أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٢ م .